

صحيح ابن خزيمة

248 - أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا بNDAR نا محمد بن جعفر نا شعبة عن إبراهيم بن مهاجر قال سمعت صفية تحدث عن عائشة ٧ أن أسماء سألت النبي A عن الغسل من المحيض فذكر بعض الحديث وسألته عن الغسل من الجنابة قال : تأخذ إحدان ماءها فتطهر فتحسن الطهور ثم تصب الماء على رأسها فتدلكه حتى يبلغ شؤون رأسها ثم تفيض الماء على رأسها فقالت عائشة : نعم النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين